

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٢ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وإنشاءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُرخص للطائفة الإنجيلية بكنيسة الله الكائنة ١٩ شارع الجلاء بمدينة ملوى - محافظة المنيا ، والمقامة من قبل ، وذلك وفقاً للاشتراطات البنائية الجارية العمل بها في المنطقة ، ووفقاً للرسم الهندسى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ربيع الأول سنة ١٤٢٧ هـ .

(الموافق ٣ أبريل سنة ٢٠٠٦ م) .

حسنى مبارك